

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 92

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها الاخوة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقاءنا هذا الذي آآ يتم مع فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزه - 00:00:01

اه مرحبا بفضيلة الشيخ حيام الله في اول هذا اللقاء نستعرض بقية اسئلة المستمع صالح محمد العبد الله من بريدة الذي سأل عن الاسباب في رسالته هذه واستعرضناها في الحلقة الماضية - 00:00:18

ويقول ايضا في سؤاله الثاني ما حكم التسمية في الوضوء اذا كان الانسان في موضع لا يذكر فيه اسم الله فهل تكفي النية؟ اذا نسي الانسان التسمية فهل يصح وضوئه؟ افیدونا وفقكم الله - 00:00:35

الحمد لله التسمية في الوضوء مشروعه ليه لأن هذا من الافعال الهامة التي تنقص بركتها اذا لم يسم الله عليها. لا ولكنها ليست بواجبة على ما نراه وان كان بعض العلماء يرى انها واجبة - 00:00:51

لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه لكنه الامام احمد لم يثبت قال لا يثبت في هذا باب شيء وعلى هذا فيكون اه القول بالوجوب - 00:01:18

قولا ضعيفا او قولنا مرجحا فيما نراه والذين يقولون بالوجوب يرون انها تسقط بالسهو نعم. وان الرجل لو سهى عنها حتى اتم وضوئه فوضوئه صحيح وان سهى عنها في اول الوضوء ثم ذكر في اثنائه - 00:01:36

تم واستمر في وضوئه واما اذا كان في موضع لا ينبغي فيه ذكر الله فانه يسمى بقلبه ولا ينطق بها بسانه ويكون بذلك قد فعل ما ينبغي نعم اه سؤاله الثالث يقول لقد سمعت حديث ما معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه اتدرون من المفسس - 00:02:00

قالوا المفسس فينا من لا درهم له. قال صلى الله عليه وسلم المفسس من ذكرت عنده فلم يصلي علي او كما قال السؤال هو انه هو انا طالب في المعهد العلمي ومدرس الحديث عندما يشرح الحديث يكثر من ذكر الرسول فهل يجب علينا ان نصلي عليه في كل مرة - 00:02:32

ام تكفي المرة الاولى؟ افیدونا ولكم جزيل الشكر ونشكركم على هذا الاهتمام الكبير يا فضيلة الشيخ وايدكم الله اما الحديث الذي اشار اليه فلا اعرفه وانما الذي اعرف ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال - 00:02:52

ان المفسس من يأتي يوم القيمة بحسنات امثال الجبال فيأتي وقد ظلم هذا وضرب هذا وشتم هذا واخذ مال هذا فيأخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته وهذا من حسناته - 00:03:10

فان بقي من من حسناته شيء والا اخذ من سيناته وطرح عليه ثم طرح في النار هذا هو ما اعرفه من من حديث مفسس الذي اشار اليه واما الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند ذكره - 00:03:26

فان جمهور اهل العلم يرون انها مستحبة وليس بواجبة ومنهم من يرى انها واجبة لحديث ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم قائد المنبر ذات يوم فقال امين امين - 00:03:47

ثلاثة فسائل عن ذلك فقال ان جبريل اتاني ف قال رغم انف امرى ذكرت عنده فلم يصلي عليك قل امين فقلت امين. نعم ومن المعلوم ان هذا دعاء دعاء برغم الانف على من ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصلي عليه - 00:04:07

ولهذا اخذ بعض اهل العلم من هذا اخذ منه انه يجب على الانسان اذا ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي عليه لأن الدعاء

على من لم يفعل شيئاً دليلاً على وجوب ذلك الشيء. نعم - 00:04:31

واما بالنسبة لمن يسمع ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيمكنه يكرر قراءة الحديث في المسجد أو في المدرسة أو في المعهد فهذا إذا
اذا صلى عليه اول مرة كفى - 00:04:52

كما قال أهل العلم فيمكن تكرر دخوله إلى المسجد إنما إذا صلى تحية المسجد أول مرة وهو عارف من نفسه أنه سيتكرر دخوله فانه
يكتفي بذلك ثمان المدرسة غالباً ما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم أو عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:08

وهذا القائل إنما قال صلى الله عليه وسلم فإنه يكون قد دعا قد دعا الله أن يصلى على نبيه فوظيفة المستمع في مثل هذا إن
يقول أمين نعم. نقول أمين - 00:05:34

ويكون قوله أمين كقوله صلى الله عليه وسلم لأن الداعية والمؤمن كلاهما داعيان لا كما قال الله تعالى عن موسى ربنا إنك أتيت
فرعون وملأه زينة وأموالاً في الحياة إن ربنا ليضلوا عن سبيلك - 00:05:51

ربنا أطمس على أموالهم وشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم قال الله تعالى قد أجبت دعوتكما استقيما ولا تتبعان
سبيل الذين لا يعلمون. نعم فتنية الدعوة دعوتكما - 00:06:10

إن الداعين قال أهل العلم وكان موسى يدعو وهارون يؤمن. نعم وعليه فنقول إنما سمعت قائلًا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت أمين فكأنما قلت صلى الله عليه وسلم - 00:06:26

لأنك أمنت على دعاء المتكلم نعم إنما المتكلم قال صلى الله عليه وسلم جرا على العادة ولم يستحضر الدعاء
فحينئذ نقول السامع يقول صلى الله عليه وسلم - 00:06:45

ولا يؤمن إنما قلت هذا المتكلم صلى الله عليه وسلم درجة على لسانه بدون قصد فكأنه لم يدع بالصلوة على النبي صلى الله
عليه وسلم لكن إنما علم أنه إنسان - 00:07:05

فقط إن المتكلم إنسان فطن وإنما قال صلى الله عليه وسلم يشعر أنه يدعو الله بمن يصلى على نبيه ويسلم فإنه يكتفي بقول
أمين نعم. آه هنا أيضًا - 00:07:20

يحدث سؤال آخر وهو إن بعض الناس إنما ينسب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم شيئاً يقول قال صلى الله عليه وسلم وإنما
يقول قال الرسول صلى الله عليه وسلم أو قال محمد - 00:07:38

صلى الله عليه وسلم في مثل هذه هل يقال إنما يقال صلاته إنما لا شك أن الضمير في قال يرجع إلى النبي صلى
الله عليه وسلم. نعم - 00:07:49

والظاهر أن الضمير المذكور نعم إن ظميرة المذكور فعلية يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم عن جبين رغم أنف أمرى ذكرت
عنه فلم يصلى عليك لا. أي نعم - 00:08:05

إن هذه الرسالة وردت من المستمع محمد إبراهيم عسيري وتضمنت عدة أسئلة يقول السؤال الأول آه شاهدت في أثناء صلاة التراويح
في شهر رمضان المبارك بعض من الأشخاص الذين يتأخرون عن صلاة العشاء مع الجماعة - 00:08:21

فإذا حضروا وقد انتهت صلاة العشاء وقد قام الإمام والمصلون يصلون صلاة التراويح يصلون معهم صلاة العشاء وحيث أنهم يصلون
ركعتين فإذا سلموا يعني الإمام والمصلون ثبتو لم يسلمون ثم يقوم الإمام والمصلون آه يبدون في الركعتين الآخرين - 00:08:41
فيصلون الركعتين المتبقية من صلاة العشاء مع الركعتين الأخرى ثم إنما انتهت أربع ركعات صلوا معهم التراويح. فهل هذا يجوز ما ذكر
أم لا؟ أرشدونا وفقكم الله. إنما اعتقد إن المستمع محمد يقصد - 00:09:03

إن الذي يأتي وقد فاته صلاة العشاء يصلى ركعتين مع الإمام ثم يجلس للتشهد ولا يسلم. ويبيقى جالساً ويقوم الإمام والمصلون
ويأتون بركعتين ثم يجلسون للتشهد آه الركعتين فيتشهد معهم هؤلاء الذين فاتتهم الصلاة ثم يسلمون دون القيام - 00:09:18
الحاج مثلًا لا أه هو سورة السؤال إنما جاء الإمام قد شرع في التراويح. نعم. صلوا معه ركعتين. نعم. إنما سلم الإمام لم يسلموا.
نعم. إنما قام إنسان آه - 00:09:38

الثانية نعم دخلوا معه ليقضوا ما بقيوا من صلاتهم يقضون ما بقي من صلاتهم. نعم. لا يقونون هم يعني بمفردهم هم لا يقونون لا يتمون صلاة العشاء نعم بل ينتظرون حتى يقوم الامام للتسلية الثانية فاذا كبر للتسلية الثانية قرأ - 00:09:54 نعم من التشهد وصلوا معه الركعتين الباقيتين. نعم هذا صورة نعم التي سأل عنها. نعم والجواب على هذا ان يقال بعد حمد الله سبحانه وتعالى الحمد لله الصلاة والسلام على رسوله ان يقول - 00:10:18

هذه المسألة مبنية على اصل وهي هل يجوز للمفترض ان يصلي خلف المتنفل فهذا مسألة خلافية بين اهل العلم منهم من يقول انه لا يجوز للمفترض ان يصلي خلف المتنفل - 00:10:35

بان صلاة المأمور هنا اعلى من صلاة الامام. نعم. ولا يمكن ان يأتم الكامل بالناقص لا يمكن ان يهتم الكامل الناقص ولان الصلاتين مختلفتين بل مختلفتان وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه. نعم - 00:10:56

ومن العلماء من قال انه يجوز ان يصلي المفترض خلف المتنفذ يجوز ان يصلي المفترض خلف المتنفل. نعم ويسألون بذلك بما ثبت في الصحيحين من ان معاذ بن جبل رضي الله عنه - 00:11:22

كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء الاخرة ثم يرجع الى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة له نافلة ولهم فريضة. نعم ويقولون هذا يفعل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:43

ولم يذكر ودعوى ان النبي صلى الله عليه وسلم لعله لم يعلم به غير قائمة لاننا نقول يبعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعلم به لا سيما وقد شكى معاذ الى النبي صلى الله عليه وسلم بتطويل الصلاة - 00:12:02

لا ثم على فرض ان يكون الرسول عليه الصلاة والسلام لم يعلم به فان الله تعالى قد علم به ولو كان هذا امرا منكرا لبينه الله سبحانه وتعالى. نعم فان الله تعالى لا يقر على منكر - 00:12:27

ولهذا يوضح الله سبحانه وتعالى المنافقين بما اسروه في انفسهم لانه منكر وقد استدل الصحابة رضي الله عنهم على جواز العزل. عزل الرجل عن امرأته اثناء الجماع بان القرآن ينزل - 00:12:45

ومعنى استدالا لهم هذا ان ما اقره القرآن فهو جائز فهنا نقول فعل معاذ جائز باقرار الله تبارك وتعالى له ولابد. نعم. وهذا لا معارض فيه واذا ثبت جواز صلاة المفترض بالمتنفل - 00:13:04

بالسنة الاقرارية التي اقرها الله تعالى في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم دل على ان القول الممنوع قول ضعيف وعلى هذا فيجوز للرجل ان يصلي الفريضة خلف من يصلي النافلة - 00:13:26

وقد نص الامام احمد بن حنبل رحمة الله على ان من فاتته صلاة العشاء وصلاها خلف من يصلي التراويف فانه لا بأس به وعليه فنقول هذا الفعل الذي فعله الذي يفعله بعض الناس كما حكاه السائل - 00:13:44

فعل جائز فيجوز للرجل اذا جاء وقد فاتته صلاة العشاء ووجدهم يصلون التراويف ان يدخل معهم بنية العشاء وكل امرئ ما نوى. لا ثم اذا سلم الامام من التراويف اتم هو ما بقي من صلاته - 00:14:05

من صلاته اي من صلاة العشاء ان ادرك الركعتين في التراويف تم بركتتين وانا ذكر ركع من التراويف اتم بثلاث ركعات لكن لا واما اه القول لان هذا من اختلاف النية؟ نعم - 00:14:25

ولا يجوز فنقول اختلاف النية لا لا يؤثر بدليل ان المتنفل خلف المفترض جائز حتى عند الذين يمنعون صلاة المفترض خلف المتنفل يقولون لو صلى متنفلا خلف مفترض يعني اذا صلى الانسان متنفلا خلف خلف المفترض فلا بأس. نعم - 00:14:46

وعلى كل حال اذا فعلوا ذلك فلا بأس به انما الذي اتوقف فيه وانتظارهم انتظارهم الامام حتى يدخل في التسلية الثانية ويتمون الصلاة معه فان هذا اتوقف فيه لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول - 00:15:07

فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا فان ظاهره ان الانسان يتم ما فاته مع امامه وحده تيم واحدة يعني ما ينتظر حتى يشرع الامام بحصة التالية لا نقول اذا سلم الامام في الصلاة التي ادركته فيها فاتم - 00:15:32

ولا تنتظر حتى يدخل لصلاة اخرى لا. نعم اه لانه انقطعت صلاته الاولى بالتسليم اي نعم. فكيف هذا ينقطع مثلا ويخرج من الصلاة

وهذا لا يزال باقي فيها ينتظر الامام - 00:15:57

وهذا اللي اقول لك اننا نتوقف فيه. نعم. ولهذا ما ينبغي انهم يفعلون. ينبغي ان يفعلوا اذا سلم الامام من اه التسليمة التي ادركوها معهم ان يتموا صلاتهم فرادى ثم يصلوا معنا. نعم - 00:16:12

آآ سؤاله آآ يقول اه حول الحالة الاجتماعية عندما يتزوج الشخص ثم يكمل ما عليه من شروط ويريد اخذ المتزوج زوجته فيمنعولي امرها الا ان تجلس تخدمه ولا تزوج - 00:16:26

من بيته فيستمر الزوج يجي ويذهب الى زوجته في اه بيت عمه ابو البنت فاذا ترك الرجل زوجته بهذه الاسباب لمدة طويلة بناء على طلب الزوج لزوجته لربما آآ تنتهي الامور فهل يلحقه ائم؟ او اذا سار - 00:16:41

الطلاق على هذه الطريقة لسببولي امرها فهل يلحق الزوج ائم؟ ارشدونا حفظكم الله اه نقول اذا كان الزوج قد شرط عليه عند العقد او اتفق معه قبل العقد على ان يبقى الزوجة في بيت ابيها - 00:17:04

فانه يجب عليه الوفاء بهذا الشرط ولا يجوز له ان يطالب باخراجها من بيت ابيها لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفولج الفروج. نعم. ان احق الشروط ان توفوا به - 00:17:23
ما استحللتم به الفروج واذا كان لم يستشرط عليه حين العقد ولا اتفق معه قبله على ان تبقى في بيت ابيها فان الزوجة تبع لزوجها فله ان يأخذها في بيته. نعم. ويجرها على ذلك - 00:17:42

ويسكنها معه نعم. احسنتم. ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية هذا اللقاء الذي استعرضنا فيه ما وردنا من اسئلة واستفسارات على فضيلة الشيخ محمد بن الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزه. شكرنا لفضيلة الشيخ وشكرا لكم ايها السادة - 00:18:01

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:18:22